
دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

تطوّر ملكية أراضي الجيش في الأندلس

منذ الفتح العربي حتى مطلع عصر الخلافة

إبراهيم القادري بوتشيش
كلية الآداب والعلوم الانسانية - مكناس

تعد ملكية الجيش المعبر عنها في تاريخ المغرب الاقتصادي بأراضي «الكَيش» من أبرز المواضيع الاقتصادية التي لازالت أنظار الباحثين متجهة إليها. وإذا كانت النتائج التي تمخضت عن مثل تلك الدراسات تتميز بأهميتها وشموخها، فإنها غالباً ما غيبت جذور نشأتها،بُغية فهم كنه تواجدها كشكل من أشكال الملكية. ومن ثم تبدو أهمية دراسة ملكية الجيش في الأندلس كإطار مرجعي لمعرفة تلك الجذور، خاصة إذا علمنا أن الأندلس كانت في بعض المراحل التاريخية ولاية من الولايات المغربية، ولذلك فإن جدوى هذه الدراسة تكمن في الوقوف على الوراء التاريخي الذي تمخضت عنه ملكية الكَيش، والذي نعتقد أن الأندلس مَثَّلته بعمق.

فمنذ فتح العرب للأندلس بدأت الشروط الأولية لتكون ملكية الجيش. وتذكر بعض الروايات أن موسى بن نصير وزع الأراضي بين الجنود الذين شاركوا في عملية الفتح[1]، وإن كانت روايات أخرى تنفي

1) الغساني : رحلة الوزير في افتكاك الأسير. طنجة 1940، ص. 112 وما بعدها وفيها يورد رواية ابن مزين.

التقسيم وتذهب إلى القول بأن الجند سيطروا على الأراضي بالقوة[2]. ولا يهمنا في هذا المجال مناقشة ما إذا تم هذا التملك بطرق شرعية أو غير شرعية بقدر ما يعنينا أن حدث الفتح ساهم في نشأة الملكية العسكرية. وحسبنا دليلا على غلبة الطابع العسكري في ملكية الأرض منذ هذه المرحلة الباكرة أن بعض المناطق المفتوحة حملت اسم «العسكر»[3].

وقد اتخذت طرق التملك وسيلتين : الاستحواذ والتملك بالقوة، إلى جانب الإقطاع، فمنذ أن أبرم عقد الصلح مع تدمير أحد أبناء الملك القوطي غيطشه تم استيلاء الجند على أرضه[4].

وتنامت عملية إقطاع الأراضي للجند عندما عوّل الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز على وسيلة إقطاع أراضي الثغور للجند العربي مقابل الخدمة العسكرية المتمثلة في الدفاع عن «دار الإسلام»، وأقرّ للجنود الذين سبقوهم كل الأراضي التي حازوها منذ الفتح الإسلامي، بل كتب لهم سجلات تشهد بملكيتهم التامة لها[5].

والراجح أن هذه الملكية كانت جماعية، وأنها كانت تدخل في إطار إقطاع الاستغلال الجماعي الذي توخى منه عمر بن عبد العزيز إذكاء حماس الجنود في الجهاد. وليس ثمة دليل يؤكد ما ذهب إليه أحد الباحثين[6] من أن هذا الخليفة كان يستهدف بإجرائه ذلك إخماد الاضطرابات التي كان وراءها الجند العربي. والحقيقة هو أنه تأسى في

---

2) ابن حزم : الرد على ابن النغريلة اليهودي، طبعة 1960 (دون مكان). ص. 176.
انظر أيضاً : الداودي : كتاب الأموال (مخطوط) ورقة 17.

3) العذري ابن الدلائي : ترصيع الأخبار وتنويع الآثار. مدريد 1965، ص. 56.

4) ابن عذاري : البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج. 2. بيروت 1980، ط. 2. ص. 11.

5) ابن مزين : الرسالة الشريفية. ص. 207 وهي جزء مما ورد في كتاب الغساني الآنف الذكر.

6) J. Albornoz : **En torno a los origines del Feudalismo.** parte segunda
Los Arabes y el Regimen prfeudal carolingio. Mendoza. Buenos Aires, 1942, p. 163

ذلك بعمر بن الخطاب الذي أقطع الجيش الإسلامي ثغور الهند قصد الدفاع عنها[7].

وكيفما كان الحال فإن والي الأندلس السمح بن مالك الخولاني نفذ أوامر الخليفة فخص الجنود بملكيات واسعة، وهذا ما حدا «بألبورنس»[8] إلى القول بأن الأندلس شهدت في عهده ذروة الإقطاع بالمقارنة مع أوروبا كلها. وإذا كان هذا الحكم صحيحاً، فإن هدف الخليفة لم يكن البتة إباحة نشوء ملكية خاصّة كما زعم أحد الدارسين[9]، مادام أن التملك كان جماعياً يدخل في إطار الاستغلال الجماعي.

ورغم مزاحمة الجند الشامي الذي وصل إلى الأندلس سنة 125هـ، فإن المستفيدين من الإقطاعات في الثغور تمسكوا بأراضيهم حتى عصر الإمارة إذ لا توجد إشارة حول مصادرتهم من طرف عبد الرحمن الداخل بل إن هذا الأخير دعّم الملكية العسكرية في الثغور بأن أناط بعض الأسر المولدية والبربرية بمهمة الدفاع عن المناطق المتاخمة للممالك النصرانية، واستمرت هذه الوضعية حتى النّصف الثاني من القرن الثالث الهجري.

غير أنه ابتداء من هذا التاريخ، تحوّلت ملكية الأراضي في الثغور من ملكية الاستغلال الجماعي إلى ملكية فردية انحصرت في عائلات معينة صارت تورثه في الأعقاب. مصداق ذلك إقطاع الأمير الأندلسي محمد بن عبد الرحمن (238 ـ 273 هـ) أراضي شاسعة لعائلات عسكرية كبني ذي النون، وبني قسي، وبني رزين قصد تملكها ملكية خاصة[10].

7) الغساني : م.س. ص. 113.

8) S. Albornoz : Loc. op. cit. p. 163

9) F. De Cardenas : **En sayo sobre la historia de la propriedad territorial** En España. tom. I. Madrid I p. 191

10) مختار العبادي : في التاريخ العباسي والأندلسي، بيروت 1979 ـ ص. 334.
انظر أيضاً : محمود أسماعيل : سوسيولوجيا الفكر الإسلامي ج. 2. البيضاء 1980. ص. 34.

وإذا كان انتشار ملكية الجيش في الثغور يفسر بضعف السلطة المركزية وعدم قدرتها على مناجزة الخطر النصراني، فإن هذا الخطر لم يعد قاصراً على الثغور فحسب، بل دهمت سواحلها هجومات صاعقة من طرف النورمانديين، ولذلك سارعت الإمارة إلى إقطاع الساحل الجنوبي الشرقي المعروف «بأرش اليمن» إلى بني سراج القضاعيين ابتداء من عهد عبد الرحمن الأوسط.

ويوضح الحميري[11] مدلول عبارة «أرش اليمن» فيذكر بأنها تعني «أعطيتهم ونحلتهم» وهو ما فسره باحث معاصر[12] بأنها تعني «إقطاعاتهم» فهل ذلك يدل على أنها تمليك جماعي للجنود الساهرين على حفظ أمن الساحل ؟ ذكر «شالميطا»[13] ـ دون دليل قاطع ـ أنها لا تعتبر ملكية جماعية لأنها منحت لرؤساء قبائل اليمن كملكية شخصية. بينما أكد حسين مؤنس[14] على الحالة الأولى بدليل قول المؤرخين «ثغر اليمن» ونسبته إليهم كمجموعة.

والواقع أن النصوص غامضة في هذا الشأن، وتظل تفسيرات الباحثين من باب الاجتهادات فحسب. ونرى استناداً إلى المعطيات العامة أن «أرش اليمن» اعتبر بمثابة تمليك جماعي يحق الانتفاع به لكل جنود القبائل التي تقوم بخفر السواحل، ولكن مهمة الإشراف على توزيع الأراضي أسندت إلى رؤسائهم. إلا أنه تحول منذ منتصف القرن الثالث الهجري إلى ملكية شخصية حيث أخذ الجنود يتصرفون بأراضيهم حسب ما تمليه عليهم إرادتهم نتيجة ضعف الحكم المركزي.

---

11) الروض المعطار : صفة جزيرة الأندلس. تحقيق بروفنسال. القاهرة 1977، ص. 37.

12) مختار العبادي : م.س. ص. 334.

13) P. Chalmeta : Concesiones territoriales en Al Andalus. p. 34
Cuadernos de Historia, 1975, VI

14) فجر الأندلس، القاهرة 1959، ص. 635.

وإذا كانت ملكية الجيش في الثغور قد عرفت أوجها، فإنها لم تقل شأناً في الكور المجندة الموجودة في جنوب الأندلس، ولعل في مصطلح «المجندة» مغزى عميق الدلالة على أهمية الملكية العسكرية في الجنوب فكيف قدر لها أن تنشأ ؟

إن أصولها ترجع إلى عهد الوالي أبي الخطار بن ضرار الكلبي (   ) فعندما حوصرت جيوش الشام في مدينة سبتة من طرف الثوار البربر سنة 125 هـ، اضطروا للجوء إلى الأندلس، وقبل الوالي عبد الملك بن قطن رغبتهم في اللجوء، شريطة أن يساعدوه على سحق الثورة البربرية التي اندلعت في الأندلس أيضاً، ثم الخروج منها فور انتهاء هذه المهمة.

وبعد أن كلل عملهم الحربي بالنجاح، رفضوا الرجوع إلى المغرب بعد أن أسالت لعابهم سهول الأندلس الخضراء. وتمخض عن ذلك صراع حاد مع الجنود البلديين الذين طالبوهم بالخروج خشية مشاركتهم في أراضيهم، وزعموا أن البلد لا يحملهم[15].

عندئذ أصبح إيجاد حلٍّ لهذه الأزمة مسألة ضرورية. إلا أن مثل هذا الحل لم يكن بالأمر الهين، فالأراضي كانت قد قسمت بين جنود الفتح الذين تمسكوا بها، بينما كانت أراضي الخمس قد تقلّصت بعد إقطاع جنود السّمح منها مساحات شاسعة. ولم يعد ثمة مجال سوى الأراضي التي بقيت في ملكية الأهالي، فجاء الحل على حسابها.

وتأسيساً على ذلك احتفظ أبو الخطار للجنود البلديين (القدامى) بأراضيهم، بينما أقطع الجند الشامي «كوراً»، ومنح لبعض الوافدين معهم أراضي أخرى إلى جانب البلديين، وهم الذين عرفوا باسم «الشاذة»[16]،

15) ابن الخطيب : الإحاطة في أخبار غرناطة، ج. 1. دار المعارف بمصر (دون تاريخ) ص. 108،

16) المصدر نفسه، ص. 110.

وهي كلمة تعني أنهم كانوا غرباء عن جنود الشام، ومع ذلك فإنهم حصلوا على ملكيات هامة.

وفيما يخص الجند الوافد من الشام، حرص أبو الخطار على توزيعهم حسب المناطق التي كانوا يقطنونها هناك، فأنزل أهل دمشق إلبيرة، وأهل قنسرين جيان، وأهل الأردن ريه، وأهل فلسطين شذونة، وأهل مصر تدمير[17] مقابل قيامهم بالخدمة العسكرية. ومعلوم أن هذه الكور تعد من أخصب الأراضي الأندلسية[18].

إن هذا الإجراء الذي كان من اقتراح «أرطباس» القوطي ينسجم مع ماعرف بالنزالة Hospitalités في التقاليد الرومانية.وتقضي بأن يتنازل كل روماني عن ثلث ملكيته لكل قوطي.[19] ولكن المصادر لم توضح بدقة ما إذا ظلت الأرض في ملك الأهالي مقابل أداء المحصول، أم أن جيش الشام حصل على الأراضي إلى جانب ثلث الغلة التي كانت تؤدى في شكل ضريبة.

لقد سبب هذا الغموض وقوع بعض الباحثين في تفسيرات نعتقد أنها حادت عن الصواب إذ اعتبروا أن ما استفاد منه الجند الشامي هو ثلث المحصول الذي كان يؤدى على شكل ضريبة[20]. بينما بلغ غموض

---

17) ابن القوطية : تاريخ افتتاح الأندلس، بيروت 1958، ص. 45. انظر أيضاً : ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج. 4، بيروت 1978 ص. 361، ابن عذاري، م.س. ص. 33.

18) انظر على سبيل المثال، وصف ابن غالب لكورة إلبيرة في فرحة الأنفس، ص. 283. مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد 1، ج.2. القاهرة 1955، وعن كورة تدمير انظر العذري : م.س. ص. 1. وعن رِيَّه انظر الضبي : بغية الملتمس. مدريد 1884، ص. 277.

19) بدر : دراسات في تاريخ الأندلس وحضارتها، ج.1. الطبعة الثانية (دون تاريخ ولا مكان) ص. 234.

20) Chalmeta : **Le problème de la féodalité hors de l'Europe Chrétienne : Cas de l'Espagne Musulmane.** p. 96. Coloquio Hispanico-Tuneco – Actas II Madrid 1973

هذه المسألة على أحد الدارسين[21] إلى حد جعله يصورها في مجرد ما أسماه «بالرزق المجاني»

إننا لا نشاطر الآراء السابقة، بل نعتقد أن ما قام به أبو الخطار كان يشمل الأرض وضريبة ثلث المحصول في آن، وليس الجانب الثاني فقط، وذلك ما نستنتجه من النصوص. فابن عذاري[22] يذكر بكل وضوح أن «إنزالهم كان على أموال العجم من أرض ونعم» وهذا يعني أن ملكيتهم شملت الأرض و الغلة معا، وأن الأهالي عملوا كأجراء لا كملاكين للأراضي، مقابل الاحتفاظ بثلثي المنتوج لأنفسهم. ومن جهة ثانية نجد مؤرخا آخر[23] يذكر أن أبا الخطار أنزل الجند الشاميين مع العرب البلديين على شبه منازلهم في كور شامهم «وجعل لهم ثلث أموال أهل الذمة طعمة، وبقي العرب البلديون من الجند الأول على ما بأيديهم من أموال لم يعرض لهم في شيء منها» فاستعمال مصطلح «أموال» بالنسبة للجند البلديين، واستخدام نفس المصطلح بالنسبة لجيش الشام علما بأن إقطاع الجنود البلديين كان من الأراضي - لا الأموال - يدل على أن كلمة «أموال» لا تعني إلا الأرض والممتلكات. ويمدنا ابن الخطيب[24] بحجة أخرى إذ يذكر أن الجنود الشاميين كان لهم امتياز وهو عدم أداء العشر، فمن أين يأتي هذا العشر إذا لم يكونوا قد حصلوا على الأرض التي جرت عادة الشرع الإسلامي على فرض العشر عليها ؟ وهذا المؤرخ نفسه يفسر هذه المسألة مشيرا إلى أن إعفاءهم من العشر جاء مقابل قيامهم بالخدمة العسكرية. وهذا ما تؤيده رواية وردت في مذكرات الأمير عبد الله [25] مؤداها أن الإقطاع العسكري القائم على الخدمة

(21 F. De Cadernas : Loc. op. cit. p. 192

22) البيان ج. 2 ص. 33.

23) ابن الأبار : الحلة السيراء، ج. 1. القاهرة 1963، ص. 63.

24) الإحاطة. ج 1 ص. 110.

25) كتاب التبيان. القاهرة 1957. ص. 17.

انظر أيضاً : الطرطوشي : سراج الملوك. المطبعة الأزهرية 1319 هـ. ص. 107.

العسكرية ظل ساري المفعول إلى عهد المنصور بن أبي عامر الذي غير ذلك بإعطاء الأموال للجند مقابل الخدمة العسكرية.

من حصيلة ما سبق، نستخلص أن الجنود العرب القادمين من الشرق، كانوا أكبر المستفيدين من عملية تملك الأراضي، وأنهم نتيجة شروط تاريخية جعلوا من ملكية الجيش أكبر حصة من أنواع الملكيات الموجودة.

ومنذ تأسيس الدولة الأموية في الأندلس، أصبح الجيش النظامي وكذا الجيش المرتزق يلعب دوراً خطيراً في تدعيم الملكية العسكرية.

والواقع أنهم استأثروا منذ بداية عصر الإمارة بأراض شاسعة حيث أقطع عبد الرحمان بن معاوية جزءا هاما من الأراضي المصادرة لحرسه الخاص أو كبار قادته

كما أن ابنه هشام خص قادة الطوائف بإقطاعات شاسعة و منهم أبو عثمان عبد الله بن عثمان الذي أصبحت له منطقة في الأرض الكبيرة حتى إنه لقب بسيد الأرض الكبيرة seigneur de la grande terre[26]. كما أن الحكم الربضي أقطع كذلك بعض الصقالبة

وابتداء من منتصف القرن الثاني الهجري، اشتدت حاجة الدولة إلى قادة الجيش والحرس الخاص لمواجهة المشكلات الداخلية المترتبة عن الأزمة المالية، ورد الزحف المسيحي، ثم الوقوف في وجه المؤامرات المحاكة في البلاط، فلم يكن ثمة حل سوى إقطاع الأرض لهم لإنقاذ الإمارة من السقوط، ومحق الثورات الإجتماعية. لذلك أغدق الأمراء على قادة الجيش النظامي مثل هاشم بن العزيز الذي حاز ضياعا شاسعة وكلف الأمير محمد أحد موظفيه بالسهر عليها أثناء وقوعه في أسر القوات

26) الرازي : جغرافية الرازي. نشرها بروڤنسال في مجلة الأندلس. القسم الأول 1953. ص. 77.

المسيحية[27]. وتذكر المصادر أنه كانت بملكيته «منية»[28] بضواحي قرطبة تدعى قوقريط ، فضلا عن أراض كثيرة صادرها منه الأمير المنذر مع أراضي أبنائه. ومن المؤكد أن معظم الأراضي الأخرى التي حصل عليها هذا القائد العسكري جاءت عن طريق غصبها من ملاكيها الصغار. ففي رواية وردت في المقتبس[29] أنه أراد شراء ضيعة رجل يجاوره، لكن هذا الأخير رفض بيعها، فأخذها منه غصبا، وزور عقد بيعها. ومن خلال نفس الرواية يظهر تعطشه لامتلاك الأراضي[30]، وحسبنا أنه أمر بسجن رجل لمجرد أنه امتنع عن بيع دار كان يرغب فيها[31].

وثمة نازلة تشير إلى ما جبل عليه قادة الجيش السلطاني من شهوة التملك واغتصاب الأراضي حيث يشير ابن سهل[32] إلى أن عامر بن عامر أحد قادة العسكر ووالي مدينة جيان في نفس الوقت، اغتصب داراً كانت في ملكية أحد العوام.

وأقطع باقي قادة الجند أراضي شاسعة تعويضا عن الرواتب التي لم تعد الإمارة قادرة على دفعها لهم. ونذكر في هذا الصدد القائد العسكري ابن أبي عبدة الذي كانت أسرته من مشاهير الأسر الأندلسية المعروفة بثروتها العقارية

27) ابن حيان : المقتبس من أخبار أهل الأندلس. القطعة الخاصة بأواخر عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط ومعظم عهد الأمير محمد. نشرها محمود مكي. بيروت 1973. ص. 388.

28) المنية عبارة عن بساتين وحدائق.

29) نفسه، ص. 148 وما بعدها.

30) نفسه ص. 150.

31) ابن القوطية : م.س. ص. 105.

32) نوازل الأحكام، القسم المنشور في مجلة هسبريس Hesperis مجلد 14، 1973 ص. 72-73.

وبالمثل، حاز الجند المرتزقة وخاصةالصقالبة أراضي شاسعة. ولاشك أن بعضها جرت حيازته عن طريق الغصب أيضا. فقد ذكر النباهي[33] أن بدرون الصقلبي اغتصب امرأة في دارها. ويخيل إلينا أن هيمنتهم على شؤون الحكم في أواخر عصر الإمارة جاء انعكاسا لتملكهم الأراضي طبقا لمبدأ «من يملك يحكم».

وإذا كانت هذه الأشكال من ملكية الجيش التي رأيناها تتم غالبا بإرادة السلطة المركزية، أي أن الأمير هو الذي كان يمنح الأراضي أو يغمض العين عندما يجري اغتصابها، فقد برزت ظاهرة جديدة من أشكال التملك ابتداء من سنة 275 هـ ذلك أن بعض قادة الجيش أصبحوا يناوئون السلطة المركزية، ويذهبون إلى حد فصل جزء من أراضيها والاستيلاء عليها بالقوة، وتأسيس دويلة فيها. وهنا نتساءل ما هو رد فعل الحكم المركزي ؟

إن دراسة وضعية السلطة المركزية خلال هذه المرحلة التاريخية تبين مدى الضعف وهشاشة الموقف الذي بلغته[34]، وهو ما كان يحتم عليها الاعتراف بالأمر الواقع، بفصل جزء من أراضيها ومنحه لحساب القائد العسكري الذي استقل عنها بالقوة

وقد شاعت هذه الظاهرة في طول بلاد الأندلس وعرضها، وترسخت جذورها نتيجة اكتسابها صفة الإرث حتىأصبحت شبيهة بالإقطاع الأوربي.

ويبدو أن ظاهرة الاستيلاء على الأراضي بالقوة عرفت تراجعا في عهد الأمير المنذر بن محمد (273 ـ 275 هـ) الذي صادر قادة الجيش النظامي وعلى رأسهم هاشم بن عبد العزيز المذكور، كما صادر أراضي

33) تاريخ قضاة الأندلس، بيروت (دون تاريخ)، ص. 57 ـ 58.

34) تحدثت بإسهاب عن هذه الظاهرة في الرسالة التي أنجزتها لدبلوم الدراسات العليا تحت عنوان «أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القرن الثالث الهجري حتى ظهور الخلافة ص. 183 وما بعدها.

أيديهم. ذكر العذري[40] في هذا الصدد أن ابني عبد الملك بن هاشم بن الليث «اتخذا الدور والأجنة واكتسبا الضياع». كما تفاقمت ظاهرة اقتطاع الحصون ومناطق الثغور من أملاك الدولة. واكتفى الحكم المركزي بأي شكل من أشكال التبعية، وصار كل من اقتطع أرضا يعيش فيها مستقلا ويمارس كل السلطات الفعلية بمعزل عن حكومة قرطبة، ويتحكم في رقاب كل من يعيشون في الناحية التي اقتطعها[41].

وظلت هذه الحالة سائدة في الأندلس، ولم تنته حتى مطلع عصرالخلافة حين تمكن الخليفة عبد الرحمن الناصر (300 ـ 350 هـ) من اجتثاث جذورها، واسترجاع كل الأراضي التي حازها قادة الجيش بطرق غير شرعية.

من كل ما سبق، يمكن تحديد بعض خصائص ملكية الجيش كما يلي :

1) أن ملكية الجيش توفرت لها دائما شروط تواجدها طيلة الحقبة التاريخية التي سبقت عصر الخلافة ففي بداية الحكم العربي للأندلس كان الحث على الجهاد والدفاع عن «دار الإسلام» من أبرز عوامل تواجدها، إلا أنها أصبحت في منتصف القرن الثالث الهجري تحدث تحت ضغط الأزمة المالية.

2) كانت ملكية الجيش متأرجحة بين الاستغلال الجماعي والفردي لتتحول في نهاية المطاف إلى ملكية فردية.

3) تميزت ملكية الجيش بضخامة حجمها، ولا أدل على ذلك من أن بعض قادة الجيش أنشأوا فيها «دويلات» أصبحت ترعب الحكم المركزي نفسه.

40) ترصيع الأخبار، ص. 106.

41) أبرز مثال على ذلك هو أراضي إشبيلية التي اقتطعها إبراهيم بن حجاج وصار صاحب الأمر والنهي فيها. انظر عنه ابن حيان : المقتبس، القطعة الخاصة بعهد الأمير عبد الله. نشر ملشور انطونيا. باريس، 1937. ص. 11 وما بعدها.

أبنائه وزج بهم في السجن وأغرمهم مائتي ألف دينار[35]. ووجه جهوده بعد ذلك إلى قادة الجيش الذين استولوا على الأراضي بحد السيف ليسترجع منهم ما استحوذوا عليه وكاد أن يعصف «بدويلاتهم» لو أن العمر امتد به كما أكد ذلك بعض المؤرخين[36].

وتدل مصادرة أراضي قادة الجيش على أن هذا الأمير فطن إلى ما يحمله الإقطاع العسكري من خطورة. ولذلك عوض إقطاع الأراضي للجند بالعطاءات المالية[37]. غير أن إصلاحاته لم تعمر طويلا، إذ اغتيل بعد سنتين فقط من توليه الحكم، وهذا ما يدل على صلابة ظاهرة تملك الجيش للأراضي بالقوة، وترسخه كشكل من أشكال الملكية.

وأول ما قام به الأمير عبد الله (275 ـ 300 هـ) الذي خلف أخاه المغتال، هو إطلاق سراح أبناء القائد العسكري هاشم، ورد الضياع التي صودرت منهم، بل عين أحدهم واليا على كورة جيان بينما جعل الثاني رئيسا لحرسه الخاص[38]، وهو أمر له مغزى عميق في الدلالة على أن ملكية الجيش قد تجذرت، وثبت الأمير عبد الله دعائمها بإنشاء ديوان عرف «بديوان القطع»[39] خصص لجمع الضرائب التي كان يرسلها له قادة الجيش الذين اعترف لهم بما حصلوا عليه من أراض بحد السيف، وأشرف عليه موظف يدعى موسى بن محمد بن سعيد بن موسى.

ومن البديهي أن تزداد عمليات الاستحواذ على الأراضي من طرف قادة الجند مع ضعف حكومة الأمير عبد الله وتساهلها في الضرب على

---

35) ابن عذاري : م.س. ص. 116.

36) إبراهيم الإشبيلي : ريحان الألباب وريعان الشباب في مراتب الآداب (مخطوط) ص. 385.

ا.ظر أيضاً : مجهول : أخبار مجموعة، مدريد 1867 ص. 150.

37) ابن الخطيب : أعمال الأعلام، بيروت، 1956، ص. 24. وفيها يذكر أن الأمير المنذر أعطى يوم مبايعته عطاءين للجند.

38) ابن عذاري : م.س. ص. 116.

39) ابن الأبار : م.س. ص. 142.

4) كما تميزت بأنها شكلت نصيب الأسد بالنسبة للملكيات الأخرى (ملكية الدولة، الأحباس، ملكية الأسر والبيوتات الأرستقراطية، ملكية الأمراء، الفقهاء...).

5) كان العنصر العربي الوافد أكثر المستفيدين من الملكية العسكرية.

6) وتميزت أيضاً بمشاركة الجند المرتزقة في الاستئثار بها.

7) لم تخضع لقانون ثابت يحددها، بل غالباً ما حصل الجنود عليها عن طريق القوة والعنف والاغتصاب.

8) ومن الخصائص التي تميزت بها ملكية الجيش كذلك عدم ثباتها في أيدي ملاكيها. وإذا كان الصراع الذي حدث بشأنها سنة 125 هـ بين الشاميين والبلديين يعد من أبرز مظاهر عدم استقرارها، فإن المصادرات التي وقعت تنهض حجة على ما نذهب إليه..

9) في المرحلة الأولى من الحكم الإسلامي، كان منح الأراضي للجنود يتم بإرادة الحكم المركزي، إلا أن هذا الدور أصبح متجاوزاً ابتداء من منتصف القرن الثالث الهجري حيث أصبح الجنود يقتطعون الأراضي بمحض إرادتهم.

10) إن ملكية الجيش لم تؤد في نهاية الأمر مهمتها المتمثلة في الحفاظ على وحدة الأندلس ودرء الأخطار المحدقة بها من الخارج (دار الحرب)، بل ساهمت في تجزئة الدولة وانحلالها.

الخلاصة هو أن ملكية الجيش كظاهرة اقتصادية عرفت تطوراً خطيراً بفعل كبر حجمها لتلعب دوراً سلبياً نتيجة ضعف الحكم المركزي خلال بعض المراحل التاريخية من عصر الإمارة. وإذا كان عصر الخلافة قد أعاد إليها دورها الإيجابي، فإنها ستعرف في العصور اللاحقة ـ عصر

ملوك الطوائف بالخصوص ـ نفس الدور السلبي. وعندما يصل المرابطون إلى توحيد الأندلس بالمغرب، تصبح ملكية الجيش إحدى الظواهر الهامة المؤثرة في تاريخ المغرب، خاصة بعد غزوة قبائل بني هلال وبني سليم، ومن ثم تظهر أهمية الربط بين ملكية الجيش في الأندلس والمغرب الأقصى.

المصادر والمراجع المستعملة في البحث

أولا : المصادر العربية المخطوطة :

1 ـ إبراهيم الإشبيلي : (عاش في القرن السادس الهجري).
ريحان الألباب، وريعان الشباب في مراتب الآداب.
مخطوطة الخزانة الحسنية رقم 2647.
2 ـ الداودي، أبو جعفر بن نصر (توفي بتلمسان سنة 402 هـ) :
كتاب الأموال.
مخطوطة الأسكوريال رقم 1116.

ثانيا : المصادر العربية المطبوعة :

3 ـ ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (بلنسية 595 ـ تونس 658 هـ).
كتاب الحلة السيراء، الجزء الأول.
تحقيق وتعليق الدكتور حسين مؤنس. طبعة القاهرة 1963.
4 ـ ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري (توفي بالموصل في شعبان 630 هـ) :
الكامل في التاريخ، الجزء الرابع.
طبعة بيروت 1978.
5 ـ ابن بلقين، الأمير عبد الله بن زيري آخر ملوك غرناطة في عصر الطوائف (توفي سنة 483 هـ) :
كتاب التبيان أو مذكرات الأمير عبد الله.
نشر وتحقيق ليڤي بروڤنسال. طبعة القاهرة 1955.

6 - ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (قرطبة - رمضان 384 هـ ليلة شعبان 456 هـ).
التلخيص لوجوه التخليص : رسالة نشرت مع رسائل أخرى تحت عنوان : «الرد على ابن النغريلة اليهودي ورسائل أخرى».
تحقيق إحسان عباس، طبعة 1960 (دون مكان) نشر مكتبة دار العروبة.

7 - ابن حيان، أبو مروان خلف بن حسين بن حيان بن محمد بن حيان (قرطبة 377 هـ - 469 هـ).
المقتبس من أنباء أهل الأندلس، القطعة الخاصة بأواخر عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط ومعظم عهد الأمير محمد.
تحقيق وتعليق محمود مكي. طبعة بيروت 1973.

8 - ابن حيان : المقتبس، القطعة الخاصة بعهد الأمير عبد الله.
نشر ملشور أنطونيا. طبعة باريس 1937.

9 - ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد (لوشة 713 - فاس 776 هـ).
أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام.
تحقيق وتعليق بروفنسال - طبعة بيروت 1956 (الثانية).

10 - ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد
الإحاطة في أخبار غرناطة، الجزء الأول.
تحقيق محمد عبد الله عنان، طبعة دار المعارف بمصر (دون تاريخ).

11 - ابن عذاري، أبو عبد الله محمد المراكشي (عاش بعد سنة 712 هـ) البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب. الجزء الأول. تحقيق. ج. س. كولان وبروفنسال. طبعة بيروت 1980(الثانية)

12 - ابن غالب، محمد بن أيوب الغرناطي (توفي بغرناطة في القرن السادس الهجري).
تعليق منتقى من كتاب فرحة الأنفس في تاريخ الأندلس.
نشر وتحقيق الدكتور لطفي عبد البديع. مجلة معهد المخطوطات العربية، م.2/1 القاهرة 1955.

13 - ابن القوطية، أبو بكر بن محمد (توفي بقرطبة سنة 367 هـ).
تاريخ افتتاح الأندلس.
تحقيق وتعليق عبد الله أنيس الطباع. طبعة بيروت 1958.

14 - الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم الصنهاجي (توفي في سبتة حوالي 710 هـ).

صفة جزيرة الأندلس منتخبة من الروض المعطار في خبر الأقطار.
نشر وتصحيح وتعليق بروفنسال، طبعة القاهرة 1977.

15 - الرازي (عاش في القرن الرابع الهجري).
جغرافية الرازي، نشرها الأستاذ ليفي بروفنسال تحت عنوان : La description de l'Espagne d'Ahmed Al-Razi مجلة الأندلس. القسم الأول 1953.

16 - الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة (توفي عام 599 هـ بمرسية).
بغية الملتمس في رجال أهل الأندلس.
تحقيق فرانسيسكو كويديرا، مدريد 1884.

17 - الطرطوشي، أبو بكر محمد بن الوليد (توفي سنة 520 هـ).
سراج الملوك، طبعة المطبعة الأزهرية 1319 هـ.

18 - العذري، أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن الدلائي (ألمرية 393 هـ - 478 هـ).
ترصيع الأخبار، وتنويع الآثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك.
تحقيق عبد العزيز الأهواني، طبعة مدريد 1965.

19 - الغساني، محمد بن عبد الوهاب (عاش في القرن الحادي عشر الهجري).
رحلة الوزير في افتكاك الأسير.
نشر الأستاذ ألفريد البستاني، طبعة طنجة 1940، مؤسسة الجنرال فرانكو.

20 - مجهول (عاش في القرن الرابع الهجري).
أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة منهم.
نشر La Fuente y Alcantra. طبعة مدريد 1867.

21 - النباهي، أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن الحسين المالقي (مالقة 713 - غرناطة قبل 793 هـ).
تاريخ قضاة الأندلس أو المرتبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا.
تحقيق ونشر ليفي بروفنسال. طبعة بيروت (دون تاريخ). المكتبة التجارية للطبع والنشر.

ثالثا : المراجع العربية :

22 - بدر، أحمد (دكتور) : دراسات في تاريخ الأندلس وحضارتها، الجزء الأول.
الطبعة الثانية (دون تاريخ ولا مكان).

23 ـ العبادي، أحمد مختار (دكتور) في التاريخ العباسي والأندلسي.
طبعة بيروت، 1979. دار النهضة العربية.
24 ـ محمود إسماعيل (دكتور) سوسيولوجيا الفكر الإسلامي. الجزء الثاني.
طبعة الدار البيضاء 1980. دار الثقافة.
25 ـ حسين مؤنس (دكتور) : فجر الأندلس، طبعة القاهرة 1959.

رابعا : المراجع الأجنبية :

26 – CHALMETA (pedro) : **Concesiones territoriales en Al Andalus. Cuadernos de** Historia, 1975, VI pp. 1-90.
27 – CHALMETA : **Le problème de la féodalité hors de l'Europe Chrétienne : Cas de** l'Espagne Musulmane. Colloquio Hispanico-Tuneco. Actas II Madrid 1973. pp. 91-115.
28 – Fransisco de CADERNAS : Ensayo sobre la historia de la propriedad territorial en Espagna. Tom I. Madrid 1973.
29 – **Les Nawasils d'Ibn Sahl** : in Hesperis Tamuda. V. 14. Année 1873.
30 – SANCHEZ ALBORNOZ : En torno a los origines del feudalismo parte segunda : Los Arabes y el Regimen prefeudal Carolingio Ed. Mendoza – Buenos Aires 1942.